

11 فيفري 2013

من وزير المالية
إلى

247

الموضوع : حول تحويل جرايات التقاعد إلى الخارج
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 10 جانفي 2013

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرتم بمقتضاه أن المؤسسات البنكية رفضت تحويل جرايات التقاعد التي يصرفها صندوق المقيمين بالخارج وذلك تطبيقاً لأحكام الفصل 112 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية طالبين توضيحات في الموضوع، يشرفني إعلامكم أن النظام الجبائي لجرايات التقاعد التي يصرفها الصندوق المذكور للأشخاص المعنيين والمقيمين بكل من فرنسا والمغرب والأردن كما يتبين ذلك من خلال الوثائق المصاحبة لمكتوبكم يضبط كما يلي:

1- بالنسبة إلى الأشخاص المقيمين بكل من فرنسا والمغرب

طبقاً لأحكام اتفاقيتي تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وكل من فرنسا وبلدان الاتحاد المغاربي، تخضع جرايات التقاعد التي يدفعها صندوق للضريبة قصراً ببلد إقامة المنتفعين بها أي في الحالة الخاصة بفرنسا أو بالمغرب. وبالتالي فإن الجرايات المذكورة لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان.

وعلى هذا الأساس، فإن تحويل الجرايات للأشخاص المقيمين بالبلدين المذكورين يستوجب الإدلاء بشهادة في إعفاء هذه المداخل من الضريبة بتونس.

مع العلم أنه يمكن لصندوق طلب شهادة إعفاء الجرايات من الأداء بتونس بعنوان كل ثلاثية بصرف النظر عن عدد عمليات التحويل المنجزة خلال السنة المعنية وذلك شريطة إرفاق المطالب بقائمة ملخصة تتضمن العدد الجملي للمنتفعين

بالجرايات مقسم حسب بلدان إقامتهم والمبالغ الجمالية المدفوعة مع تسليم القائمة الإسمية للمنتفعين لمصالح الجباية على قرص ممغنط.

2- بالنسبة إلى الأشخاص المقيمين بالأردن

طبقاً لأحكام اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس والأردن بتاريخ 14 فيفري 1988، تخضع الجرايات التي يدفعها صندوق لمقيمين بالأردن للضريبة ببلد المصدر بصرف النظر عن بلد إقامة المنتفع بها. وعلى هذا الأساس، فهي تخضع للضريبة بتونس بعد طرح 25% من مبلغها وتخضع بالتالي للخصم من المورد طبقاً للتشريع الجاري به العمل.

ويمكن، طبقاً لأحكام الفصل 41 من قانون المالية لسنة 2013، تحويل الجرايات المذكورة مباشرة إلى مستحقيها دون الإدلاء بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية وذلك على أساس شهادة الخصم من المورد المنجز طبقاً لأحكام مجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي